

**قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٧**  
**بريط موازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية**  
**للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧**

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

**(المادة الأولى)**

قدر كل من استخدمات وإيرادات الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٩٨٩٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة وعشرون مليونا وثمانمائة وثمانية وتسعون ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

**أولاً - الاستخدامات الجارية :**

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/١٩٨٧ بمبلغ ٢٧٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة وعشرون مليونا من الجنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٦٤٦٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني - نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٢٠٥٤٠٠٠ جنيه منه بمبلغ ١٠٤٥٧٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

**ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :**

قدر الاستخدامات الرأسمالية للهيئة للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٨٩٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وثمانمائة وثمانية وتسعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - استخدمات اشتراكية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٨٩٨٠٠٠ جنيه .

**ثالثاً - الإيرادات الجارية :**

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٧٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة عشرون مليونا من الجنيهات) الباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

**وابها - الإيرادات الرأسمالية :**

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٨٩٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وثمانمائة وثمانية وتسعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) بحثة الباب الثالث - إيرادات رأسالية متنوعة بمبلغ ١٢٥٠٠٠ جنيه .

(ب) بحثة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٦٤٨٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

**(المادة الثانية )**

تسرى أحكام النشيرات العامة الملحوقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ على هذه الهيئة .

**(المادة الثالثة )**

تلزم الهيئة ببراءة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

**(المادة الرابعة )**

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

**(المادة الخامسة )**

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

**(المادة السادسة )**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليه سنة ١٩٨٧

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويفيد كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعده سنة ١٤٠٧ (٢٨ يوليه سنة ١٩٨٧)

بيان موازنة الم辟ية العامة لشئون المطاعم الأمومية

لسنة المالية ١٩٨٧/٨/٧

الجريدة الرسمية — العدد ٢٧ تابع (٤) في ٣ يوليه سنة ١٩٨٧

البيان	١٩٨٧/٨/٧	١٩٨٧/٨/٦	البيان
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
باب ١ — إيرادات سيادية .. .. .. ..	٦٠٣٦٠٠٠	٦٤٦٠٠٠	باب ١ — الأجور .. .. .. ..
باب ٢ — نعمات جارية وتحويلات جارية .. .. .. ..	٣٠٥٠٠٠٠	٣٧٠٠٠٠	باب ٢ — إيرادات وتحويلات جارية .. .. .. ..
باب ٣ — إيرادات رأسمالية متوجهة من قبل ٥٧٠٠٠٠ فائض حكومة	١٩٣٤٠٠٠	٢٠٥٤٠٠٠	حملة الإيرادات الجارية .. .. .. ..
باب ٤ — فروض وتسهيلات ائتمانية .. .. .. ..	٣٠٥٠٠٠	٣٧٠٠٠٠	حملة الاستخدامات الجارية .. .. .. ..
باب ٥ — تحويلات رأسمالية .. .. .. ..	٣٠٠٠٠	٣٧٠٠٠٠	باب ٣ — استخدامات استثمارية .. .. .. ..
جملة الإيرادات الرأسمالية .. .. .. ..	٣٣٤٠٠٠	٤٣٤٠٠٠	باب ٤ — تحويلات رأسمالية .. .. .. ..
إجمالي الإيرادات .. .. .. ..	٢٩٨٩٨٠٠٠	٢٧٦٨٤٠٠٠	إجمالي الاستخدامات .. .. .. ..